

التاريخ: 2025/07/27

المحترمين،،،

السادة / شركة بورصة الكويت

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: إفصاح مكمل

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، و عملا بأحكام الكتاب العاشر من القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن انشاء وتنظيم هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته، نرفق لكم طيه نموذج الإفصاح المكمل.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

طلال احمد الخرس

رئيس مجلس الأدارة



نموذج الإفصاح المكمل

التاريخ	2025/07/27
اسم الشركة المدرجة	شركة عيادة الميدان لخدمات طب الفم والأسنان ش.م.ك.ع
عنوان الإفصاح	إفصاح مكمل عن محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة عيادة الميدان لخدمات طب الفم والأسنان (ش.م.ك.ع)
تاريخ الإفصاح السابق	2025/07/24
التطور الحاصل على الإفصاح	إلحاقاً لإفصاح شركة عيادة الميدان لخدمات طب الفم والأسنان بشأن نتائج اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 24/07/2025 نرفق لكم ملابي: 1- محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المصدق من وزارة التجارة والصناعة. 2- تقرير نصاب اجتماع الجمعية العامة غير العادية. 3- تقرير التصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية.
الاثر المالي للتطور الحالي	لا يوجد أثر مالي

يتتحمل من أصدر هذا الإفصاح كامل المسؤولية عن صحة المعلومات الواردة فيه ودقتها واتصالها، ويقر بأنه بذلك عانيا الشخص الحرير في تجنب أي معلومات مضللة أو خاطئة أو ناقصة، وذلك دون أدنى مسؤولية على كل من هيئة أسواق المال وبورصة الكويت للأوراق المالية بشأن محتويات هذا الإفصاح، وبما ينفي عنها المسؤولية عن أي أضرار قد تلحق بأي شخص جراء نشر هذا الإفصاح أو السماح بنشره عن طريق أنظمتها الالكترونية أو موقعهما الالكتروني، أو نتيجة استخدام هذا الإفصاح بأي طريقة أخرى.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير

طلال أحمد الخرس
رئيس مجلس الإدارة



محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية
لشركة عيادة الميدان لخدمات طب الفم والأسنان ش.م.ك. (عامه)

عقدت الجمعية العامة غير العادية لمساهمي شركة عيادة الميدان لخدمات طب الفم والأسنان ش.م.ك عامه اجتماعها غير العادي في تمام الساعة 11:00 صباحاً من يوم الخميس الموافق 2025/07/24 بالمرقاب - قطعة 3 - شارع عمر بن الخطاب - برج مدينة الاعمال الكويتية - الدور 25 - قاعة الاجتماعات . وبحضور كل من :-

- » السيد / طلال أحمد عبدالله الخرس - رئيس مجلس الإدارة - رئيس جلسة الاجتماع
- » السيد / فهد على الهذيب - ممثل الشركة الكويتية للمقاصلة

· مساهمون بحوزتهم عدد 163,082,686 وكالة ويمثلون ما نسبته 80.535 % من إجمالي أسهم رأس مال الشركة البالغ 202,500,000 سهم وتم التصويت من خلال الحضور المباشر إلى جانب المشاركة بالتصويت عبر النظام الإلكتروني بموقع الشركة الكويتية للمقاصلة للجمعيات .

و بعد أن تم الإعلان عن توفر النصاب القانوني لصحة انعقاد اجتماع الجمعية العامة غير العادية ،افتتح السيد / طلال أحمد الخرس جلسة الاجتماع مرحباً بالسادة الحضور ثم بدأ بعدها بطرح البنود الواردة على جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية وقد تم اقرار الآتي :-
أولاً :- تمت الموافقة على تعديل المادة (14) من النظام الأساسي كالتالي :

النص قبل التعديل:

" يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (5) أعضاء تعين منهم جهة أو الجهات التي يحق لها أن تعين بموجب المرسوم بقانون رقم 25 لسنة 2012 عدد يتناسب مع ملكيتها في رأس المال وينتخب الأعضاء بالقانون بالتصويت السري ".

النص بعد التعديل:

" يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (5) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السري ، وتكون مدة العضوية في المجلس ثلاث سنوات قابلة للتجديد . وإذا تعذر إنتخاب مجلس إدارة جديد في الميعاد المحدد يستمر المجلس القائم في إدارة أعمال الشركة إلى حين زوال الأسباب وإنفصال مجلس جديد .

يجب أن يكون أغلبية أعضاء مجلس إدارة الشركة من الأعضاء غير التنفيذيين ، وأن يكون 20% من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل من الأعضاء المستقلين ، وفي حال وجود كسر في ناتج احتساب النسبة ، يقرب الناتج إلى الرقم الصحيح التالي على الأيزيد عدد الأعضاء المستقلين على نصف أعضاء المجلس . وفي حال تعذر الحصول على الحد الأدنى المطلوب لعدد الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة من خلال انتخابات أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة ، فإنه يتم استيفاء العدد المطلوب من خلال استبدال أعضاء مستقلين

للسنة الحالية
24.7.2025



السجل التجاري 48244 رأس المال المدفوع بالكامل (20,250,000) عشرين مليون و مائة خمسة وعشرين ديناراً كويتياً



1 8 8 3 3 2 2
maidangroup.com

Sharq - Hawally - Fahheel - Jahra
Farwaniya - Sabah Al Salem - Salmiya

Head Office:
Sharq, Khalid Ibn Al-Waleed Street,
Bebehani Roundabout- KBT Tower, Flr 32
P.O Box: 606 Dasman 15457, Kuwait Fax: 22263005

المكتب الرئيسي:
شرق - شارع خالد بن الوليد - دور 32
برقم 606 دسمان 15457، الكويت فاكس: 22263005

بأعضاء مجلس الإدارة غير المستقلين من حصلوا على أقل الأصوات، وذلك من خلال عملية التخاب منفصلة عن المرشحين غير الفائزين من فئة المستقلين، على أن تتم عملية الاستبدال في ذات الاجتماع.

ثانياً - تمت الموافقة على تعديل المادة (16) من النظام الأساسي كالتالي :

النص قبل التعديل:

"فيما عدا أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكاً بصفته الشخصية أو أن يكون الشخص الذي يمثله مالكاً لعدد من أسهم الشركة ، ويكون الشخص المعنوي مسؤولاً عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ودائرتها ومساهميها"

النص بعد التعديل:

"فيما عدا أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكاً بصفته الشخصية أو أن يكون الشخص الذي يمثله مالكاً لعدد من أسهم الشركة ، ويكون الشخص المعنوي مسؤولاً عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ودائرتها ومساهميها"

كما يجب على عضو مجلس الإدارة أن يكون متمنعاً بأهلية التصرف وألا يكون قد سبق الحكم عليه في جنائية بعقوبة مقيدة للحرية أو جريمة الفساد بالتعصيم أو التدليس أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو بعقوبة مقيدة للحرية بسبب مخالفته لأحكام هذا القانون ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

ثالثاً - تمت الموافقة على تعديل المادة (17) من النظام الأساسي كالتالي :


النص قبل التعديل:

"لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين متناقضتين أو أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو أن يتاجر لحسابه أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض أو باعتبار العمليات التي زاولها لحسابه كأنها أجريت لحساب الشركة ما لم يكن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادية".

النص بعد التعديل:

"لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين متناقضتين أو أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو أن يتاجر لحسابه أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض أو باعتبار العمليات التي زاولها لحسابه كأنها أجريت لحساب الشركة ما لم يكن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادية".

كما لا يجوز للشخص، ولو كان ممثلاً لشخص طبيعي أو اعتباري، أن يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة عامة مركزها في الكويت ولا أن يكون رئيساً لمجلس إدارة في أكثر من شركة مساهمة واحدة مركزها في الكويت، ويترتب على مخالفة هذا الشرط بطلان عضويته في الشركات التي تزيد على العدد المقرر وفقاً لحداهـة التعيين فيها، وما يترتب على ذلك من آثار، وذلك مع عدم الأخلاـل بحقوق الغير حسن النية".



السجل التجاري 48244 راس المال المدفوع بالكامل (20,250,000) عشرون مليون و مئتان و خمسون ألف دينار كويتي



G. in VI. L. 11
24. F. 2025

رابعاً :- تمت الموافقة على تعديل المادة (22) من النظام الأساسي كالتالي :-

النص قبل التعديل :-

"يجتمع مجلس الإدارة ست مرات على الأقل خلال السنة الواحدة بناء على دعوة من رئيسه، ويجتمع أيضاً إذا طلب منه ذلك اثنان من أعضائه على الأقل ويكون اجتماع المجلس صحيحاً بحضور نصف عدد الأعضاء على الأقل عدد الحاضرين عن ثلاثة، ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماع المجلس ويجوز للمجلس الالتحام باستخدام وسائل الاتصال الحديثة، ويجوز اتخاذ قرارات بالتمrir بمراجعة جميع أعضاء المجلس".

النص بعد التعديل:

"يجتمع مجلس الإدارة ست مرات على الأقل خلال السنة الواحدة بناء على دعوة من رئيسه أو نائب الرئيس في حال غياب الرئيس على أن يعقد اجتماع واحد في كل ربع سنة على الأقل. ويجتمع أيضاً إذا طلب منه ذلك الثناء من أعضائه على الأقل ويكون اجتماع المجلس صحيحاً بحضور نصف عدد الأعضاء على الأقل عدد الحاضرين عن ثلاثة، ويجوز للمجلس الاجتماع باستخدام وسائل الاتصال الحديثة، ويجوز اتخاذ قرارات بالتمرير بموافقة أغلبية أعضاء المجلس على أن تعرض على مجلس الإدارة باجتماعه التالي لتضمينها بمحضر اجتماعه".

خامساً : - تمت الموافقة على تعديل المادة (25) من النظام الأساسي كالتالي :-

النص قبل التعديل:

مع عدم الالتفاف بأحكام المرسوم بقانون رقم 25 لسنة 2012 بإصدار قانون الشركات، تحدد الجمعية العامة
العادية مكافأة أعضاء مجلس الإدارة

النص بعد التعديل:

مع عدم الإخلال بأحكام المرسوم بقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات، تحدد الجمعية العامة العادية مكافأة أعضاء مجلس الإدارة

بياناً :- تمت الموافقة على تعديل المادة (29) من النظام الأساسي كالتالي :-

النص قبل التعديل:

"توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العمومية أياً كانت صفتها وفق الإجراءات التي نص عليها القانون، ويجب أن تتضمن الدعوة جدول الأعمال وزمان ومكان انعقاد الاجتماع، ويضع مجلس الإدارة حدوداً لأعمال الجمعية العمومية العامة المنعقدة بصفة عاجلة وغير عاجلة".

النصر بعد التعديل:

توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العمومية أياً كانت صفتها وفق الإجراءات التي نص عليها القانون، ويجب أن تتضمن الدعوة جدول الأعمال وزمان ومكان انعقاد الاجتماع، ويضع مجلس الإدارة جدول أعمال الجمعية العامة المنعقدة بصفة عادية وغير عادية.



يجوز للشركة ان تنظم طريقة استخدام النظام الالكتروني لحضور الجمعيات العامة، وفي جميع الأحوال يكون حق الحضور والتصويت عبر النظام الالكتروني للمساهمين المقيدين في سجلات الشركة في نهاية يوم العمل العاشر الذي يسبق تاريخ الجمعية العامة، وفي حال صادف التاريخ المشار إليه يوم راحة أو عطلة رسمية يعتد بـ يوم العمل السابق له".

سابعاً :- تمت الموافقة على تعديل المادة (30) من النظام الأساسي كالتالي :-

النص قبل التعديل:

"في الأحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين أو مراقبى الحسابات أو وزارة التجارة والصناعة يضع جدول الأعمال من طلب انعقاد الجمعية ولا يجوز مناقشة موضوعات غير مدرجة في جدول الأعمال إلا إذا كانت من الأمور العاجلة التي طرأت بعد اعداد الجدول أو تكشفت في أثناء الاجتماع أو إذا طلبت ذلك إحدى الجهات الرقابية أو مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يملكون خمسة بالمائة من رأس مال الشركة"

النص بعد التعديل :

"في الأحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين أو مراقبى الحسابات أو وزارة التجارة والصناعة يضع جدول الأعمال من طلب انعقاد الجمعية ولا يجوز مناقشة موضوعات غير مدرجة في جدول الأعمال إلا إذا كانت من الأمور العاجلة التي طرأت بعد اعداد الجدول أو تكشفت في أثناء الاجتماع أو إذا طلبت ذلك إحدى الجهات الرقابية أو مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يملكون خمسة بالمائة من رأس مال الشركة، وإذا ثبنت أثناء المناقشة عدم كفاية المعلومات المتعلقة ببعض المسائل المعروضة، تعين تأجيل الاجتماع لمدة لا تزيد عن عشرة أيام عمل إذا طلب ذلك عدد من المساهمين يمثون ربع أسهم رأس المال المصدر، وينعقد الاجتماع المؤجل دون الحاجة إلى اجراءات جديدة للدعوة".

وفي ختام الجلسة نقدم السيد / طلال أحمد عبدالله الخرس رئيس جلسه اجتماع الجمعية العامه غير العادي بالشكر للسادة الحضور واختتمت الجمعية العامة غير العادي اجتماعها في تمام الساعة 11:30 صباحاً من نفس اليوم متمنيين للشركة دوام التقدم والازدهار .

طلال احمد عبدالله الخرس
رئيس مجلس الادارة

لـ السيد
24.٢.٢٠٢٥



السجل التجاري 48244 راس المال المدفوع بالكامل (20,250,000) عشرون مليون و مئتان و خمسون ألف دينار 500 بحريني



تقرير نصاب الجمعية العمومية

الشركة : شركة عيادة الميدان لخدمات طب الفم والأسنان

حالة الإدراج : مدرجة

الجمعية العامة : غير عادية

الموافق : 2025/07/24 الساعة : 11:00 صباحاً

المنعقدة يوم : الخميس

أجمالي الأسهم المصدرة : 202,500,000

أسهم الخزينة : 0

أسهم محيدة : 0

الاجمالي الأسهم الحرة : 202,500,000

عدد أسهم الحضور : 163,082,686

نسبة الحضور : % 80.535

% 0.000

الأسماء المستبعدة من التصويت : 0

الاسم : طلال احمد عبدالله الخرس

الصفة : رئيس مجلس الادارة

حرر في : 2025/07/24

التوقيع :



عنوان الشركة : ص ب 606 دسمان 15457 الكويت

الفاكس : 22445918

الهاتف : 1805885

الجمعيات العامة - تقرير التصويت

-	السنة المالية :	عادية		تقرير التصويت على بنود جدول الأعمال
2025/7/24	التاريخ :	غير عادية	✓	
11:00 صباحا	الساعة :	عيادة الميدان لخدمات طب الفم والأسنان ش.م.ك. عامة		اسم الشركة :
المرقاب - برج كي بي تي - دور 25 - غرفة الاجتماعات		مكان الإنعقاد:		
ممتنع	غير موافق	موافق	البند	
		%100	1	
		%100	2	
		%100	3	
		%100	4	
		%100	5	
		%100	6	
		%100	7	

الصفة: رئيس مجلس الإدارة

اسم رئيس الاجتماع: طلال أحمد عبدالله الخرس

التوقيع:

وقت انتهاء الاجتماع: 11:30 صباحا

P.O BOX 22077 SAFAT 13081 KUWAIT, Tel: 1841111 Fax: 22468457 - 22468457 - 1841111 - ماس

E-mail: info@mcqasa.com - Website: www.mcqasa.com

Authorized and Paid Capital K.D. 20,025,000- C.R.NO. 33962 - 33962 دل. سجل تجاري رقم رأس المال المصر به والمدفوع.

